

تونس: على السلطات إيقاف ملاحقة المعارضة السياسية وإطلاق سراح المعتقلين

7 كانون الثاني/يناير 2022

على السلطات التونسية إطلاق سراح المعارضين السياسيين المعتقلين نور الدين البحيري وفتحي البلدي فوراً وإنهاء سوء استخدام صلاحيات الطوارئ لإخضاع أعضاء المعارضة السياسية للاعتقال التعسفي وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان، قالت اللجنة الدولية للحقوقيين اليوم.

في 31 كانون الأول/ديسمبر، أفادت تقارير أن قوات تابعة لوزارة الداخلية التونسية اعتقلت البحيري، وهو وزير عدل سابق وعضو في مجلس نواب الشعب، والبلدي، وهو مسؤول تونسي سابق، واحتجزتهم سراً بدون إعلان اعتقالهم. الاثنان أعضاء في حزب النهضة المعارض.

"هذه الاعتقالات، التي ترقى إلى مستوى جريمة الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي، بمثابة هجوم صاروخ على سيادة القانون وحقوق الإنسان،" قال سعيد بنعربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين.

بحسب فريقه القانوني، تم احتجاز البحيري في مكان سرّي لمدة ثلاثة أيام قبل نقله إلى مستشفى بيرزيت الشمالي حيث تدهورت حالته الصحية بشكل خطير. أفادت تقارير بأن بلدي كان محتجزاً في المعتقل السري نفسه، ولكن شهادة أسرته أفادت أنهم لم يتلقوا أية معلومات عن موقعه.

يوم الإثنين 3 كانون الثاني/يناير، بعد نقل البحيري إلى المستشفى، أعلن وزير الداخلية أن رجلين اعتُقلا لأسباب تتعلق بالإرهاب، بدون تسميتهما، وتشمل الاتهامات ادعاءً بتورطهم بمساعدة حاملين للجنسية السورية للحصول على الجنسية التونسية بين العامين 2011 و 2013. في حين أن الشخصين المشار إليهما هما على الأرجح البحيري وبلادي، لم تقم الجهات المعنية بإصدار بيان يصرح عن هويتهما بعد، ولا عن السبب المباشر لاعتقالهما، أو موقع معتقلهم.

"يُمكن الرئيس سعيد وأجهزته الأمنية بشكل مشين في سعيه لقمع المعارضة السياسية،" قال بنعربية، "إنهم بذلك يعيدون تونس إلى الماضي القريب المُتسم بالاختفاءات القسرية، والاعتقالات السرية، وإساءة استخدام إجراءات الطوارئ ومكافحة الإرهاب."

عوضاً عن انتظار أن ينهي المدعي العام تحقيقاته الجارية في الاتهامات الموجهة ضد البحيري والبلدي، أصدرت وزارة الداخلية أوامر طارئة بوضعهم تحت "الإقامة الجبرية"، بالاعتماد على مرسوم طوارئ من العام 1978، مبررةً هذا القرار بأنه سوف "يحفظ الأمن والنظام العام."

"لا تشمل الإقامة الجبرية حبس الناس في معتقلات سرية غير رسمية خارج حماية القانون وبدون أي إشراف قضائي،" أضاف بنعربية. "على الحكومة التونسية الاعتراف بما فعلت وإعلام موقع اعتقال الرجلين وتحت أي سلطة."

يقلق اللجنة الدولية للحقوقيين أن الاعتقالات مفعمة بانتهاكات حقوق الإنسان التي تخالف القانون التونسي والتزامات تونس أمام حقوق الإنسان الدولية. يشمل ذلك فشل السلطات في إعلام الاعتقال أو التصريح عن موقع المعتقل، بالإضافة لرفض منح المعتقلين حق المشورة القانونية، واعتقالهم بدون اتهامات رسمية، وفشلها في استدعائهم بالأساس أمام سلطة قضائية.

إن اعتقالهم المستمر غير قانوني، وعدم إعلان موقع البلدي يشكل اختفاءً قسرياً مستمراً، وجريمة بموجب القانون الدولي.

أكدت اللجنة الدولية للحقوقيين أنه إذا لم يتم توجيه اتهاماتٍ بجرائم معترف بها بموجب القانون رسمياً إليهم من قبل السلطات المصرح لها بذلك، ينبغي إطلاق سراحهم فوراً.

"منذ استيلاء الرئيس قيس سعيد على السلطة، تندهور حقوق الإنسان في تونس وما من شيء يبشر بانتهاء ذلك قريباً،" أضاف بنعربية. "تطالب المجتمع الدولي أن يحثه على عكس ما قام به وإعادة إعلاء سيادة القانون والنظام الدستوري كأمر طارئ."

معلومات أساسية

إن ديمقراطية تونس في أزمة. في [25 تموز/يوليو 2021](#)، مستنداً إلى المادة 80 من الدستور حول الإجراءات الاستثنائية، حل الرئيس قيس سعيد الحكومة، ونصّب نفسه رأساً للسلطة التنفيذية ومكتب المدعي العام، كما جمد السلطة التشريعية في البلاد (مجلس نواب الشعب)، وجرّد أعضائه من حصاناتهم النيابية.

وفي [22 أيلول/سبتمبر 2021](#)، جمد المرسوم رقم 117 الجزء الأكبر من الدستور، وأعطى الرئيس صلاحيات تنفيذية وتشريعية مطلقة، تشمل تمكنه من الحكم من خلال المراسيم على عمل القضاء، والقوى المسلحة، وقوى الأمن، والأحزاب السياسية، والاتحادات والنقابات، بدون أي إمكانية للمراجعة القضائية أو الدستورية.

في [13 كانون الأول/ديسمبر 2021](#)، أعلن الرئيس سعيد نيته تمديد تجميد البرلمان لمدة عام وصياغة "دستور جديد" في 2022.

للتواصل

سعيد بنعربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، بريد إلكتروني [said.benarbia\(a\)icj.org](mailto:said.benarbia(a)icj.org)

أسر خطاب، مسؤول البحث والتواصل في برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، بريد إلكتروني: [asser.khattab\(a\)icj.org](mailto:asser.khattab(a)icj.org)